

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم بالقانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٧٧
بالغاء المادة ٨٨ من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٧
في شأن الجيش والمادة ٨٥ من القانون رقم ٢٣
لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة

نحن صباح السالم الصباح أمير الكويت

بعد الاطلاع على الامر الاميري الصادر في ٤ من رمضان سنة
١٣٩٦ هـ الموافق ٢٩ من اغسطس سنة ١٩٧٦ م بتنقيح الدستور ،
وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن الجيش المعدل
بالقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٦ ،

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة
والقوانين المعدلة له ،

[المحامي مسفر عايش](http://mesferlaw.com)
mesferlaw.com

وبناء على عرض وزير الداخلية ووزير الدفاع ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

(مادة اولى)

تلغى المادة ٨٨ من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٧ ، والمادة
٨٥ من القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٨ المشار اليهما .

(مادة ثانية)

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ،
ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

امير الكويت
صباح السالم الصباح

رئيس مجلس الوزراء
جابر الاحمد الجابر الصباح

وزير الداخلية
سعد العبد الله السالم الصباح

وزير الدفاع
سعد العبد الله السالم الصباح

صدر بقصر السيف في : ٢٠ ربيع الثاني ١٣٩٧ هـ
الموافق : ٩ ابريل ١٩٧٧ م